

112163 - حكم العمل في صيانة الجوالات وبيعها

السؤال

أعمل في مجال صيانة الموبايل (المحمول) . ولا أبيعه ولا أشتري ولا أحمل أي نغمات أو صور عليه . مع العلم أنني أصلح كافة الموبيلات (المحمول) سواء كانت بكاميرا أو غير كاميرا وأبيع قطعاً إلكترونية للموبيلات وأحوالي المادية ضعيفة جداً ولا أستطيع تغيير المهنة إلى شيء كمطعم أو مكتبة في هذا الوقت ويراوحني شك أن هذا المال الذي يأتيني من هذه المهنة حرام وينطبق عليها مثل صيانة التلفاز ، لأنه أصبح هذا الوقت في بلدنا يستعملون المحمول للاتصال والنغمات والصور والفيديو ، حتى إنه في يوم من الأيام تأتي إلي موبيلات تكون لا تعمل وعندما أصلحها أفاجئ بأن هذا الجوال يحوي في داخله أفلاماً خليعة أو صوراً ماذا علي فعله بالوقت الحالي ؟ أدرس المهنة وأبيع قطعاً إلكترونية فقط ، أم أتابع في عملي ؟

الإجابة المفصلة

بيع وصيانة الأجهزة التي تستعمل في الخير والشر ، والمباح والحرام ، فيه تفصيل :
 أ- يجوز بيعها وصيانتها لمن عُلم أو غلب على الظن أنه يستعملها في المباح .
 ب- لا يجوز بيعها ولا صيانتها لمن عُلم أو غلب على الظن أنه يستعملها في الحرام .
 ج- إذا جهل الحال عُمل بالغالب ، فإن كان الغالب في البلد استعمالها في المباح جاز ، وإلا حرم .
 والذي يظهر لنا أن الغالب في استعمال الهاتف المحمول هو الاستعمال في المباح بخلاف التلفاز ، وعليه فلا حرج في صيانتك لهذه الأجهزة وبيع قطعها الداخلية وتدريب من يعمل في صيانتها مع مراعاة أمرين :
 الأول : ينبغي التعامل مع الجهاز فقط ، دون الشريحة أو بطاقة الذاكرة ، وبهذا تسلم من النظر في محتوياتها والتعرض لذلك .
 الثاني : في حال اطلاعك على ما هو منكر بين ، من صور أو أفلام فإنه يجب إزالتها ، إنكاراً للمنكر ، ولا عبرة برفض صاحب الجهاز ، وعليك في هذه الحال أن تنصح صاحب الجهاز ، وتبين له تحريم فعله هذا .
 وينظر للفائدة جواب السؤال رقم 34597 ورقم 85441
 ونسأل الله تعالى لنا ولك التوفيق والسداد .

والله أعلم .